

شرح الأخبار

[46] [ابن عباس والخوارج] [413] وبآخر، عن عبد الله بن عباس، أنه قال: أرسلني علي أمير المؤمنين عليه السلام إلى الخوارج الحرورية لاكلهمهم، فكلمتهم. فقالوا: لا حكم إلا لله. فقلت: أجل، ولكن أما تقرأون القرآن (1) وقول الله عزوجل " يحكم به ذوا عدل منكم " (2)، وقوله: " وأن احكم بينهم بما أنزل الله " (3)، وقوله: " فابعثوا حكما " من أهله وحكما " من أهلها " (4). وقد شهد من شهد منكم رسول الله صلى الله عليه وآله إذ حكم سعدا " في بني قريظة، فلما حكم فيهم بالحق أجاز حكمه، وقال: لقد حكمت فيهم بحكم الله من فوق سبعة أرفعة (5)، فهل تقولون إن رسول الله صلى الله عليه وآله عليه وآله أخطأ في تحكيم سعد (6) في بني قريظة ؟ وأيهم عندكم أوجب أن يحكم فيه أمر ما بين رجل وبين امرأته، أو جزاء صيد يصيبه محرم، أو الحكم في أمة قد اختلفت وقتل بعضها بعضا " ليرجع منها إلى حكم الكتاب من خالفه، فتحقق دماء الأمة ويلم شعثها ؟ (1) _____

وفي نسخة - ج - : اما تعرفون القرآن وتقرأون القرآن. (4) النساء: 35. (2) المائدة: 95. (5) الرفع: السماء، جمعه: أرفعه. (3) المائدة 49. (6) وهو سعد بن معاذ.